

## ألف درهم تعويضاً عن إصابة في إصبع الخنصر 20



**أبوظبي: آية الديب**

رفضت محكمة استئناف أبوظبي، استئناف رجل لحكم ابتدائي قضى بتعويضه 20 ألف درهم عن إصابته في حادث تصادم مركبته بمركبة أخرى، مشيرة إلى أن دعواه تعتبر من دعاوى المطالبات البسيطة، وأن الاستئناف لم يثبت سداد مبلغ التأمين.

وتعود التفاصيل إلى أن المستأنف أقام دعوى قضائية طلب فيها إلزام المدعى عليه بأن يؤدي له 50 ألف درهم، تعويضاً عن الأضرار الجسدية والأدبية اللاحقة به نتيجة الاعتداء عليه وإصابته الجسدية وتعطله عن العمل، و50 ألف درهم أخرى تعويضاً عن أضرار السيارة المستأجرة وتعطلها عن العمل، والرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.